



**قرار**  
**وزير التجارة والصناعة**  
رقم ١٦ لسنة ٢٠٢٢

**وزير التجارة والصناعة**  
بعد الاطلاع على القانون رقم ١١٨ لسنة ١٩٧٥ في شأن الاستيراد والتصدير ، ولائحته التنفيذية ،  
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٧ لسنة ٢٠٠٥ بتنظيم الوزارة ،  
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٧٦١ لسنة ٢٠٢٢ بتعديل تشكيل الحكومة ،  
وعلى لائحة قواعد الميناء والمصدرة الصادرة بالقرار الوزاري رقم ٧٧٠ لسنة ٢٠٠٥ ، وتعديلاتها ،  
اجراءات فحص ورفاهت السلع المستوردة والمصدرة وحسب قرار وزير علي بعض أنواع الخردة والخامات ،  
وعلى القرار الوزاري رقم ١٩٠ لسنة ٢٠٢٢ في شأن حظر تصدير بعض أنواع الخردة والخامات وورق الدشت ،  
وعلى القرار الوزاري رقم ١٥ لسنة ٢٠٢٢ ، بحذف صنف اثريت ومساحيق ورفائق من ذلك بند ،  
حصري ٢٢٠.٠٣ ، من الجدول الوارد بالمادة الاولى من القرار الوزاري رقم ١٩٠ لسنة ٢٠٢٢ ،  
وعلى القرار الوزاري رقم ٥١٦ لسنة ٢٠٢٢ في شأن استمرار العمل بالقرار الوزاري رقم ١٩٠ لسنة ٢٠٢٢ ،  
وعلى القرار الوزاري رقم ٦٠٥ لسنة ٢٠٢٢ ، بحذف صنف خردة وطبقات من خلاصة صلب مقاوم للصدأ بند ،  
حصري ٢٢٠.٢١ ، من الجدول الوارد بالقرار الوزاري رقم ١٩٠ لسنة ٢٠٢٢ ،  
وعلى مذكره السيد المستورة رئيس قطاع الاتفاقيات والتجارة الخارجية المؤرخة في ٢٠٢٢/٢٦/١٦ .

**المادة الاولى**  
**قرار**

يستمر العمل بالقرار الوزاري رقم ١٩٠ لسنة ٢٠٢٢ المشار اليه بحال ، في شأن حظر تصدير بعض أنواع الخردة والخامات وورق الدشت ، وذلك دون الإخلال بأحكام القرارات الوزارية رقمي ١٥ ، ٦٠٥ لسنة ٢٠٢٢ المشار اليه بحال .

**المادة الثانية**

ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية ، ويحمل به لمدة عام اعتباراً من تاريخ انتهاء العمل بالقرار الوزاري رقم ٥١٦ لسنة ٢٠٢٢ المشار اليه بحال .

**وزير**  
**التجارة والصناعة**  
**أحمد محمد صالح**  
المهندس / أحمد محمد صالح



مصلحة الجمارك المصرية  
Egyptian Customs Authority



Customs Systems & Procedures Sector  
C. D. Of Customs Politics & Procedures  
G. D. Of Customs Politics & Procedures  
D. Of Technical Searches & Sectors Support

قطاع النظم والإجراءات الجمركية  
الإدارة المركزية للسياسات والإجراءات الجمركية  
الإدارة العامة للسبلست والإجراءات الجمركية  
إدارة البحوث الفنية ودعم القطاعات

وزارة المالية  
Ministry Of Finance



**منشور تصدير رقم (٦) لسنة ٢٠٢٣**

**إشارة إلى :-**

☞ قانون الاستيراد والتصدير رقم ١١٨ لسنة ١٩٧٥ ولائحته التنفيذية الصادرة بالقرار الوزاري رقم ٧٧٠ لسنة ٢٠٠٥ وتعديلاتهما .

**إحاطة بـ :-**

☞ منشور تصدير رقم (٧) لسنة ٢٠٢٢ المعطن به قرار وزير التجارة والصناعة رقم ٢٠٢٢/١٩٠ بحظر تصدير بعض أنواع الخردة والخامات وورق الدشت الواردة والمنشورات المعلنة تباعاً في هذا الشأن والمنتبهة بمنشور تصدير رقم ٣ لسنة ٢٠٢٣ .

☞ يراعى اتباع ما يلي :-

☞ يطبق قرار السيد وزير التجارة والصناعة رقم ٩٢ لسنة ٢٠٢٣ بشأن استمرار العمل بالقرار الوزاري رقم ١٩٠ في ٢٠٢٢/٣/٣٠ في شأن حظر تصدير بعض أنواع الخردة والخامات وورق الدشت وذلك دون الإخلال بأحكام القرارات الوزارية رقمي ١٥ ، ٦٠٥ لسنة ٢٠٢٢ والمعطن بالوقائع المصرية بالعدد رقم ٦٩ "تابع د" بتاريخ ٢٠٢٣/٣/٢٣ والذي سيتم العمل به اعتباراً من أول إبريل ٢٠٢٣ لمدة عام وهو التاريخ اللاحق لانتهاء العمل بالقرار الوزاري ٥١٦ لسنة ٢٠٢٢ .

**للعلم به ومراعاة تنفيذه بكل دقة**

رئيس الإدارة المركزية  
للسياسات والإجراءات الجمركية  
{ د/ نجوى جابر شحاتة }

مدير عام الإدارة العامة  
للسياسات والإجراءات الجمركية  
{ د/ عاصم صلاح الكاشف }

مدير إدارة  
البحوث الفنية ودعم القطاعات  
{ ياسر معدوح سليمان }

باجد أول  
محمد عيسى

الإستغربة في ١ رمضان ١٤٤٤ هـ  
الموافق ٢٣ مارس ٢٠٢٣ م

